

تونس، 17 مارس 1975

ت.ق
الجمهورية التونسية
وزارة التربية القومية

من وزير التربية القومية

الى كافة أفراد هيئة التعليم الابتدائي

منشور عدد 66
75/ (الادارة الفرعية للمشورون الادارية والاجتماعية)

الموضوع : انتداب مسلمين مترشحين للتدريس بالجمهوريّة التربية
الليبية .

- / -

وبعد فان وزارة التربية القومية تحتزم بالنسبة للسنة
الدراسية 1975 - 1976 ايفاد حوالي 150 معلما مترسما للتدريس
بالتأخر الليبي الشقيق : 100 لتعليم اللغة العربية زما يقارب 50 معلما
من ذوي اللغتين و اللغة العربية لتدريس زملاهم الذين سيخودون السن
تونس في مفتح السنة الدراسية القادمة بعد أن يكونوا قد أنهوا مهمتهم
بليبيا .

ويجب أن تتوفر في المترشحين جميع الشروط الآتية :

- أن يكونوا من ذوي الجنسية التونسية .
 - أن يكونوا من حاملي شهادة انتهاء الدروس الثانوية الشرعية أو التحصيل
أو البكالوريا .
 - ألا تقل أعمارهم في التعليم عن ثلاث سنوات وألا تزيد على عشر .
 - ألا يقل عددهم النسبائي عن المعدل .
 - ألا يكونوا من المطلوبين بالقيام بالعمل الدوري بالنسبة للسنة الدراسية
القادمة .
 - أن يتبلوا العمل بأي مركز تسنده لهم الحكومة الليبية .
- هذا مع الملاحظة أن الترشح للعمل بليبيا لا يشمل
الا المعلمين الرجال فإلا فائدة في ترشح المعلمات .
- وسيقم الانتداب المذكور في نطاق الاتفاقية التونسية
الليبية المبرمة بين وزير التربية في كل من البلدين و التي
دخلت حيز التنفيذ ابتداء من فترة مساي 1973 .

.../...


هذا وان المدرسين الذين سيوفدون الى الجمهورية العربية
الليبية سيتقاضون من الحكومة التونسية المنحة المنصوص عليها
بالمر 60 - 336 المورخ في 24 سبتمبر 1960 المدرج بالرائد الرسمي
للجمهورية التونسية عدد 45 (المنحة 104) المورخ في 23 - 27 سبتمبر
1960 والمتمثلة في الفرق بين رتبة المرتب أو الاجر الصافي الذي
يتقاضاه بالبلاد التونسية والمرتبات و المنح المبذولة من طرف
الحكومة الليبية .

ومما تجدر ملاحظته أن المنحة المذكورة لا تعطى
الا في صورة ما اذا كانت حطة ما يتقاضاه المتقاعد من مرتبات
و منح بالجمهورية الليبية دون خصم المرتب أو الاجر الصافي
الذي يتقاضاه السون بالبلاد التونسية .

على الرافعين نسى الممثل بالجمهورية العربية الليبية
ممن تتوفر فيهم الشروط المذكورة أن يحمرها بكامل الدقة مذكورة
م السابقة للمثال المصاحب لهذا وأن يوجهها قبل 10 أفريل 1975
عن طريق مدير المدرسة التي يعمل بها الى التفديمية الجمهورية التونسية
يرجسون اليها بالنظر .

وكل ما سبلا يكون مابقا للمثال المذكور (الملحق عدد
أويرد مباشرة الى وزارة التربية التومية يعتبر لا فيا ولا تقع الاجابة
عنه و السلام %

عن وزير التربية التومية و باذن منه
مدير التعليم الابتدائي


أحمد العيد

مذكورة

تتم من طرف المترشح للتدريس بليبيا

- اسم المستوطن ولقبه كما جاء ذكرهما بحوالة المرتب و الاعانم بالتسمية
- اسم الاب :
- تاريخ الولادة ومكانها :
- صنفه :
- مكان عمله (المسجد والمهبلدة) :
- مدير أو مساون :
- السيد ائسرة :
- التفدية الجهوية :
- الشهادات العلمية :
- تاريخ التقييم الاول في التعليم :
- تاريخ الترميم :
- العدد المناصبي الاخير : بالفرنسية : العدد التاريخ
- بالبريصة : " " " التاريخ
- الحالة المدنية :
- عدد الافعال الذين هم دون الثامنة عشرة مع بيان تاريخ ولادة كل واحد منهم .
-
-
-
-
-
- العنوان الصيفي :
- التزام : اني المضي أسفله التزم بالذهاب الى الجمهورية العربية الليبية والممسسل
عناك في أي مركز يقع تعييني به لمدة أدناها أربع سنوات ابتداء من مفتتح
السنة الدراسية 1975 - 1976 كما اتعهد في ضرورة تراجع في هذا الطلب بمد
ايقادي الى القرار الليبي بقبول أي مركز تستعدده الادارة لي في نطق ما يتوفر لديها
من شهور وتسوية مدة انقضاءي عن العمل بدون مرتب .

تحريرا بـ في
الامضاء

